ونحوه على رجل فمات وقائد قطار بالكسر اي قطار الابل
وطئ بعير منه رجلا الدية وان كان معه سائق ضمنا
لاستوائهما في التسبب لكن ضمان النفس على العاقلة
وضمان المال في ماله هذا لو السائق من جانب الابل
فلو توسطها او اخذ بزمام واحد ضمن ما خلفه
وضمنا ما قدامه وراكب وسطها يضمنه فقط
ما لم ياخذ بزمام ما خلفه فان قتل بعير ربط على
قطار سائر بلا علم قائد رجلا مفعول قتل
ضمن عاقلة القائد الدية ورجعوا على عاقلة الرابط
لانه دية الاضرار الذي لزمه صدر الشريعة
فلو ربطوا والقطار واقف ضمنها عاقلة القائد بلا
رجوع لقوده بلا اذن ومن ارسل بهيمة او كلبا
ملتقى وكان خلفها سائقا لها فاصابت في فورها ضمن
لان الفعل انتقل اليه وان لم يمش خلفها فما دامت في
فورها فسائق حكما وان تراخى انقطع السوق
فالمراد بالسوق المشي خلفها والمراد بالدابة الكلب
زيلعي وان ارسل طيرا سائقا له او دابة او انفلتت
فهلكت سائقا لها او انفلتت دابة بنفسها واصابت
مالا او ادميا نهارا او ليلا لا ضمان في الكل
لقوله عليه الصلاة والسلام العجماء جبار اي المنفلتة
هدر ولو جمحت الدابة به اي بالراكب ولو سكران
ولم يقدر الراكب على ردها فانه لا يضمن كالمنفلتة
لانه حينئذ ليس بمسير لها فلا يضاف سيرها اليه حتى

لو

لو اتلفتا انسانا فدمه هدر عمادية ومن ضرب
دابة عليها راكب او نخسها بعود بلا اذن الراكب
فنفحت او ضربت بيدها شخصا اخر غير الطاعن
او نفرت فصدمته وقتلته ضمن هو اي الناخس
لا الراكب وقال ابو يوسف يضمنان نصفين
كما لو كان موقفا دابته على الطريق لتعديه في
الايقاف ايضا كما لو كان باذنه ووطئت احدا في
فورها فدمه عليهما ولو نفحت الناخس فدمه
هدر ولو القت الراكب فقتلته فديته على عاقلة
الناخس ثم الناخس انما يضمن لو الواطئ فور
النخس والا فالضمان على الراكب لانقطاع اثر
النخس درر بزازية وضمن في فقء عين رجل
او شاة قصاب او غيرهما نقصانها وفي عينيها
يخير ربها ان شاء تركها على الفاقئ وضمنه قيمتها
او امسكها وضمنه النقصان زيلعي وفي عين بقرة
جزار وجزوره اي ابله فائدة الاضافة عدم
اعتبار الاعداد للحم ابن كمال وحمار وبغل وفرس
ربع القيمة لان الاقامة العمل بها انما يمكن باربع
اعين عيناها وعينا مستعملها فصارت كانها
ذات اعين اربع وقال الشافعي رضي الله عنه
كالشاة والفرق ما ذكرناه لكن يرد عليه انه لو
فقأ عيني حمار مثلا ان يضمن نصف قيمته وليس
كذلك فالاولى التمسك بما روي انه صلى الله عليه وسلم

لانها للحم

Copyright © King Saud University